تاريخ روماني

المحاضرة الرابعة

النظام السياسي للدولة الرومانية

المرحلة الأولى

مدرس المادة

م.م اماني حافظ إبراهيم

amani.ha@hilla-unc.edu.iq

للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦

Scanned with CamScanner

القانون الروماني

الفصل الأول
النظام الساسي والقانوني للدولة الرومانية

قامت روما سنة ٧٥٤ قبل الميلاد مدينة منغلقة تعتمد على الزراعة بالدرجة الأولى ثم نمت وتوسعت فأصبحت دولة ثم امبراطورية وسيطرت على اجزاء كبيرة من العالم ، لهذا مرت الدولة الرومانية بتطورات سياسية هامة من خلال انتقالها من مدينة الى دولة ذات نظام ملكي ومن ثم امبراطوري وتحول المجتمع من الزراعة الى التجارة، وكان لابد لهذه التطورات من وعاء قانوني، وبناءا على هذه المعطيات فقد تم تقسيم هذا الفصل الى مبحثين وكما يأتي:

المبحث الأول
النظام السياسي للدولة الرومانية

يقسم تطور النظام السياسي في روما الى ثلاثة عصور وهي :

١. العصر الملكي
٢. العصر الجمهوري (القنصلي)
٣. العصر الامبراطوري

المطلب الأول
العصر الملكي

نتناول بحث جوانب هذا العصر من النواحي التالية:

أولا: الحالة الاجتماعية: تعتبر العشيرة الخلية الاجتماعية للشعب الروماني، وتتكون العشيرة من عدة اسر تضم المئات او الالاف من الافراد، ويرجع افراد العشيرة الى اصل مشترك، اما تركيب النظام الاجتماعي فكان المجتمع الروماني يتكون من طبقتين هما:

١. طبقة الاشراف (الباتريسيان): نسبة الى باتير الذي هو رئيس العشيرة، وهؤلاء يؤلفون الطبقة الممتازة والتي تتمتع بكامل الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية وتشكيلات الملك ومجلس الشيوخ ومجالس القرى وتملك الاراضي في روما محصور بيد هذه الطبقة.

٢. الطبقة العامة اي الطبقة الشعبية: وهي طبقة ذات مراكز اقتصادية واجتماعية ضعيفة تقتصر حقوقها على البيع والشراء من طبقة الاشراف، غير ان هذه الطبقة حصلت على بعض الحقوق لاحقا كحق الزواج من طبقة الاشراف.

Scanned with CamScanner

ثانيا: الحالة السياسية: في هذا العصر اصبحت المدينة هي الوحدة السياسية لذا فقد وجدت فيه ثلاث مؤسسات سياسية هامة وهي:

١. الملك: كان الملك في هذه الحقبة من التاريخ اضافة لكونه القائد السياسي فهو الرئيس الديني والقائد العسكري اضافة الى تمتعه بصلاحيات قضائية ويتولى الحكم مدى الحياة وعند موت الملك كان يختار مجلس الشيوخ خلفه ويقترحه من اعضاء مجلس الشيوخ ويقترحه على الشعب الذي كان يقر هذا الاختيار فالملكية في روما لم تكن ملكية وراثية ولا انتخابية.

٢. مجلس الشيوخ: هذا المجلس كان يضم رؤساء العشائر الرومانية ومهامه تتمثل بما يأتي:

أ. المهمة الاستشارية : كان الملك يرجع الى هذا المجلس ليستشيره كلما حدث امر هام يلزم ان يتخذ فيه قرار بمستوى تلك الاهمية، والرأي الذي يقدمه للملك يعتبر قرارا استشاريا غير ملزم للملك.

ب. المهمة الانتخابية: كان مجلس الشيوخ هو الذي يتولى ترشيح من يخلف الملك بعد وفاته.

ج. المهمة التصديقية: ان قرارات المجالس الشعبية لا تعتبر نافذة المفعول مالم يصادق عليها مجلس الشيوخ.

٣. المجالس الشعبية: عضوية هذه المجالس كانت مقتصرة على الاشراف وحدهم، وسميت ايضا بمجالس الوحدات والاشراف وكانوا مقسمين الى ثلاث قبائل وقسمت كل قبيلة الى عشر وحدات اي كان هناك ثلاثون وحدة.
وتجتمع هذه المجالس بناءا على دعوة الملك ويجري التصويت داخل هذه الوحدات فإذا وافق على مشروع القرار اغلبية الوحدات بعد ان تمت مناقشة القرار داخل كل وحدة على حدة.
ولا يحق لهذه المجالس حق الاقتراع او التعديل على القرارات التي يتخذها الملك وصلاحيتها مقتصرة على الموافقة او الرفض، وكان لابد من موافقة هذه المجالس عند دخول عشيرة جديدة الى المدينة.

المطلب الثاني
العصر الجمهوري القنصلي

يرتبط هذا العصر بتغيير النظام الحاكم في روما من النظام الملكي الى الجمهوري القنصلي، وعليه تم حدوث عدة تغييرات في الحالة الاجتماعية والحالة السياسية وكما يأتي:

أولا : الحالة الاجتماعية: وتنقسم الى ما يأتي:

١. طبقة الاشراف: وتمثل العشائر في روما وكانت طبقة لديها امتيازات كثيرة وكانت بيدها الثروة العقارية.
٢. الطبقة العامة: كانت هذه الطبقة محرومة من العديد من الحقوق مما أدى الى نشوء النزاع بينها وبين طبقة الاشراف، مما جعل ان ترضى طبقة الاشراف ان يكون للعامة حاكمان هما:

Scanned with CamScanner

أ. حق الاعتراض (veto) على القرارات الصادرة من مجلس الشيوخ او الشعب التي فيها اجحاف لمصالحهم.
ب. ان تكون ذات الحاكم مصونة فلا يجوز الاعتداء على حكام العامة واي اعتداء عليه يكون جزاءه الاعدام.

وتم المطالبة بتشكيل لجنة وضع مجموعة قانونية للاعتراف لهم ببعض الحقوق التي تقوم على اساس المساواة بينهم وبين الاشراف والتي انتهت بوضع قانون الالواح الثني عشر، ومن هذه الحقوق السماح لهم بالزواج من طبقة الاشراف وتولي بعض المناصب.

ثانيا: الحالة السياسية: في هذا النظام حل الحكام (القناصل) الذين ينتخبهم الشعب محل الملك والى جانبهم وجد مجلس الشيوخ ومجلس الشعب وكما يأتي:

١. الحاكمان (القنصلان): حل حاكمان ينتخبان سنويا محل الملك لرئاسة الدولة والامور القضائية والعسكرية عدا الدينية التي كان ينتخب لها قنصل ثالث يدعى الملك الديني. وسلطة الحاكمان تشبه سلطة الملك شكلا لا مضمونا، إذ ان كل منهما يستطيع الاعتراض على الثاني، كما ان سلطتهم كانت دنيوية فحسب، وظهور نظام التظلم امام مجلس الشعب اضعف من سلطاتهم، إذ كان من ضمانات الحرية الفردية في روما، فضلا عن ظهور حكام اخرين الى جانب القناصل كانوا في البداية يعملون تحت اشراف اشرافهم، لكن مع مرور الزمن اصبحت لهم استقلالية، وبعد ان كان القناصل هم من يختارهم اصبح اختيارهم يتم من قبل مجلس الشعب، وهؤلاء الحكام هم:

أ. حاكم الاحصاء (السنسور): مركز وظيفي يشغله موظف عام مهمته ، يتم اختيارهم كل خمس سنوات، مهمتهم احصاء عدد مواطنين روما وثرواتهم بعد جمع المواطنين في ساحة وتسجيل اسم كل شخص وابيه وسنه وقبيلته وعدد سنوات خدماتهم العسكرية وثرواتهم، فاصبح حاكم الاحصاء بمثابة الرقيب على الناس، كما لهم صلاحيات اخرى كإدارة الاراضي العامة وجبايتها.
ب. الكويستور: وهو منصب لشخص يعمل كمساعد للقنصل في الامور المالية والقضايا الجنائية، في البداية كان يختار من قبل القنصل لكن بعدها اصبح يختار من قبل الشعب.
ج . حكام الاسواق: مهمتهم تكمن في الاشراف على الاسواق العامة والمحلات العامة ومراقبة بيع الارقاء والمواشي فيها وحسم الخصومات التي تنشأ بينهم، وايضا فرض الغرامات على المخالفات.
د. الحاكم القضائي (البريتور): يتولى هذا الحاكم القضاء في المسائل المدنية بين المواطنين ولذلك كان يسمى بالبريتور المدني، وذلك تخيفا عن مهام القناصل، وهو لا يقضي بالنزاع بل يستمع لادعاءات الطرفين ويحدد نقاط النزاع ثم يختار الطرفان القاضي الذي يحكم في النزاع او يختاره البريتور، فدوره يشبه دور قاضي التحقيق، ونظرا لازدياد العلاقات مع الاجانب فقد نشأت وظيفة بريتور الاجانب ليتولى البت في النزاعات التي تقوم بين الرومان والاجانب، وبين الاجانب انفسهم.

ثانيا: مجلس الشيوخ: بقي هذا المجلس استشاريا ومن طبقة الاشراف كما كان عليه الحال في العصر الملكي ، وكان يختار اعضاؤه من قبل القناصل ثم السنسور، وكان يدخله بحكم القانون من سبق وان تولى منصب عام وهذا يعني بإمكان العامة ممن تولوا مناصب عامة الدخول فيه، ويستشير القناصل مجلس الشيوخ قبل اتخاذ القرارات الخطيرة، كالأمور المالية واعلان الحروب وعقد المعاهدات، لكن ليس للمجلس حق التشريع، الا انه كان يراقب تشريع القوانين عن طريق التصديق عليها والمناقشة المسبقة لها.

Scanned with CamScanner

ثالثا: مجالس الشعب: في هذا العهد اصبح لمجالس الشعب حق اختيار الحكام الجمهوريين والاقتراع على مشاريع القوانين، واصبح لها اختصاص قضائي في الامور الجنائية، ولهذه المجالس انواع تشمل:

١. مجالس الشعب الثلاثينية القديمة: واختصاصها تغيير نظام الاسرة بالتبني او انتقال اموالها بالوصايا فقط.
٢. مجالس القبائل: وهي تضم الاشراف والعامة واختصاصها هو انتخاب الحكام المحققين وحكام الاسواق.
٣. مجالس الوحدات المئوية الجديدة: قسمت هذه المجالس القبائل الى خمس طبقات وكل طبقة الى وحدات مئوية وكانت تتكون من الاشراف والعامة واختصاصها كان انتخاب القناصل والحكام القضائيين وحكام الاسواق، ولها اختصاص قضائي ايضا.
٤. مجالس العامة: اختصاصها انتخاب حكام العامة.

Scanned with CamScanner